[230] يستقسم بها مشركوا العرب في الامور، في الجاهلية، كل هذا بيعه وشراؤه و الانتفاع بشئ من هذا حرام من الله محرم، وهو " رجس من عمل الشيطان " فقرن الله الخمر والميسر مع الأوثان (1). 2 - ب: عن محمد بن الوليد الخزاز، عن بكير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اللعب بالشطرنج، فقال: إن المؤمن لفي شغل عن اللعب (2). 3 - ما: عن ابن الصلت، عن ابن عقدة، عن علي بن محمد بن علي الحسيني، عن جعفر بن محمد بن عيسى، عن عبد الله بن علي، عن الرضا عليه السلام عن آبائه، عن علي عليهم الصلاة والسلام قال: كلما ألهى عن ذكر الله فهو من الميسر (3). أقول: قد مضى بعض الأخبار في باب الغناء وبعضها في باب المعازف (4). 4 - ل: عن العطار، عن أبيه، عن سهل، عن محمد بن جعفر بن عقبة،

---